

الأحاديث المائة في:

أصول الأحكام وقواعد الإسلام

تأليف

أبي عمرو عبد الكريم بن أحمد الحجوري

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م

أصول الأحكام وقواعد الإسلام

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المَقَدِّمَةُ

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ آتِفُوا رَبِّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجَدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً^١ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ^٢ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا^٣﴾ [النساء: ١].

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا^{٧٠} يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ^{٧١} وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدى محمد ﷺ،

وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: كَتَبْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَمْسَ مِائَةِ أَلْفِ حَدِيثٍ، انْتَحَبْتُ مِنْهَا مَا ضَمَّمْتُهُ هَذَا الْكِتَابَ، يَعْنِي كِتَابَ السُّنَنِ، جَمَعْتُ فِيهِ أَرْبَعَةَ أَلْفٍ وَثَمَانِ مِائَةَ حَدِيثٍ، ذَكَرْتُ الصَّحِيحَ وَمَا يُشْبِهُهُ وَيُقَارِبُهُ، وَيَكْفِي الْإِنْسَانَ لِدِينِهِ مِنْ ذَلِكَ أَرْبَعَةَ أَحَادِيثَ: أَحَدُهَا: قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ».

وَالثَّانِي: قَوْلُهُ: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ».

وَالثَّلَاثُ: قَوْلُهُ: «لَا يَكُونُ الْمُؤْمِنُ مُؤْمِنًا حَتَّى يَرْضَى لِأَخِيهِ مَا يَرْضَى لِنَفْسِهِ».

وَالرَّابِعُ: قَوْلُهُ: «الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنٌ، وَبَيْنَ ذَلِكَ أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ» الْحَدِيثَ.

رواه الخطيب في تاريخ بغداد (٥٧/٩) وسنده صحيح.

وقد ذكر هذه المقولة غير واحد من العلماء، كما في فتح الباري (١١/١).

وذكر الذهبيُّ كلامَ أبي داود في سير أعلام النبلاء (٢١٠/١٣) ثم قال عقبه: قوله: يكفي الإنسان لدينه، ممنوع، بل يحتاج المسلم إلى عدد كثير من السنن الصحيحة مع القرآن. اهـ.

وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَخَصَّهُ
بِبِدَائِعِ الْحِكْمِ، فَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ بِرَقْمِ (٢٩٧٧) وَمُسْلِمِ
(٥٢٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فُضِّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ
بِسِتٍّ: أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَأُحِلَّتْ لِي
الْغَنَائِمُ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا، وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْخَلْقِ
كَافَّةً، وَخُتِمَ بِي النَّبِيُّونَ».

فَجَوَامِعُ الْكَلِمِ الَّتِي خُصَّ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ نَوْعَانِ:

أَحَدُهُمَا: مَا هُوَ فِي الْقُرْآنِ، كَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ
بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ
وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ﴾ [النحل: ٩٠].

وَالثَّانِي: مَا هُوَ فِي كَلَامِهِ ﷺ، وَهُوَ مُنْتَشِرٌ مَوْجُودٌ فِي السُّنَنِ
الْمَأْثُورَةِ عَنْهُ ﷺ.

وَقَدْ جَمَعَ الْعُلَمَاءُ جُمُوعًا مِنْ كَلِمَاتِهِ ﷺ الْجَامِعَةِ، فَصَنَّفَ الْحَافِظُ
أَبُو بَكْرٍ بْنُ السُّنِّيِّ كِتَابًا سَمَّاهُ: «الْإِيْجَازَ وَجَوَامِعَ الْكَلِمِ مِنَ السُّنَنِ
الْمَأْثُورَةِ»^(١)، وَجَمَعَ الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقُضَاعِيُّ مِنْ جَوَامِعِ الْكَلِمِ

(١) قال في كشف الظنون (١/٢٠٥): الإيجاز في الحديث، للإمام أبي بكر أحمد بن محمد
الدينوري المعروف: بابن السني، جمع فيه: جوامع الكلم منه. اهـ

الْوَجِيزَةَ كِتَابًا سَمَّاهُ: «الشَّهَابُ فِي الْحِكْمِ وَالْآدَابِ»^(٢).

وَصَنَّفَ عَلَى مَنَوَالِهِ قَوْمٌ آخَرُونَ، فزَادُوا عَلَى مَا ذَكَرَهُ زِيَادَةً كَثِيرَةً.

وَأَشَارَ الْخُطَّابِيُّ فِي أَوَّلِ كِتَابِهِ: «غَرِيبُ الْحَدِيثِ»^(٣) إِلَى يَسِيرٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْجَامِعَةِ.

وَأَمَلَى الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الصَّلَاحِ (ت ٦٤٣) مَجْلِسًا سَمَّاهُ «الْأَحَادِيثَ الْكُلِّيَّةَ» جَمَعَ فِيهِ الْأَحَادِيثَ الْجُوعَامِعَ الَّتِي يُقَالُ: إِنَّ مَدَارَ الدِّينِ عَلَيْهَا، وَمَا كَانَ فِي مَعْنَاهَا مِنَ الْكَلِمَاتِ الْجَامِعَةِ الْوَجِيزَةِ، فَاشْتَمَلَ مَجْلِسُهُ هَذَا عَلَى سِتَّةٍ وَعِشْرِينَ حَدِيثًا.

ثُمَّ إِنَّ الْفَقِيهَ الْإِمَامَ الرَّاهِدَ الْقُدْوَةَ أَبَا زَكَرِيَّا يَحْيَى النَّوَوِيَّ رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِ أَخَذَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ الَّتِي أَمَلَاهَا ابْنُ الصَّلَاحِ، وَزَادَ عَلَيْهَا تَمَامَ اثْنَيْنِ وَأَرْبَعِينَ حَدِيثًا، وَسَمَّى كِتَابَهُ بِ«الْأَرْبَعِينَ» وَأَشْتَهَرَتْ هَذِهِ الْأَرْبَعُونَ الَّتِي جَمَعَهَا، وَكَثُرَ حِفْظُهَا، وَنَفَعَ اللهُ بِهَا لَعَلَّهَا بِصَلَاحِ نِيَّةِ جَامِعِهَا، وَحُسْنِ قَصْدِهِ رَحِمَهُ اللهُ.

(٢) هو شهاب الأخبار في الحكم والأمثال والآداب، مخطوط وهو موجود في المكتبة الأزهرية برقم (٣١٧٤٥٠)، وعدد أوراقه (٢٣).

(٣) غريب الحديث للخطابي (٦٨-٦٤/١).

وَقَدْ كَانَ بَعْضُ مَنْ شَرَحَ هَذِهِ الْأَرْبَعِينَ (٤) قَدْ تَعَقَّبَ عَلَى جَامِعِهَا رَحِمَهُ اللَّهُ تَرَكَّهُ لِحَدِيثِ: «الْحَقُّوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا أَبَقَتِ الْفَرَائِضُ، فَلَأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ» قَالَ: لِأَنَّهُ الْجَامِعُ لِقَوَاعِدِ الْفَرَائِضِ الَّتِي هِيَ نِصْفُ الْعِلْمِ، فَكَانَ يَنْبَغِي ذِكْرُهُ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الْجَامِعَةِ، كَمَا ذَكَرَ حَدِيثَ «الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي، وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ» لِحُجْمِهِ لِأَحْكَامِ الْقَضَاءِ.

فَرَأَيْتُ أَنَا أَنْ أَضْمَّ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَى أَحَادِيثِ الْأَرْبَعِينَ الَّتِي جَمَعَهَا الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَأَنْ أَضْمَّ إِلَى ذَلِكَ كُلِّهِ أَحَادِيثَ أُخَرَ مِنْ جَوَامِعِ الْكَلِمِ الْجَامِعَةِ لِأَنْوَاعِ الْعُلُومِ وَالْحِكْمِ، حَتَّى تَكْمَلَ عِدَّةُ الْأَحَادِيثِ كُلِّهَا خَمْسِينَ حَدِيثًا، وَهَذِهِ تَسْمِيَةُ الْأَحَادِيثِ الْمَزِيدَةِ عَلَى مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ: حَدِيثٌ: «الْحَقُّوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا» حَدِيثٌ: «يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ» حَدِيثٌ: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا حَرَّمَ شَيْئًا حَرَّمَ ثَمَنَهُ» حَدِيثٌ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ» حَدِيثٌ: «مَا مَلَآ أَدَمِيٌّ وَعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ» حَدِيثٌ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا» حَدِيثٌ: «لَوْ أَنَّكُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ، لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ» حَدِيثٌ: «لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»، وَتَسْمِيَتُهُ: «جَامِعُ الْعُلُومِ وَالْحِكْمِ فِي شَرْحِ خَمْسِينَ حَدِيثًا مِنْ جَوَامِعِ

(٤) هو سليمان الطوفي في التعيين في شرح الأربعين (ص ٣٣٨).

الكَلِمِ». اهـ كلام ابن رجب في جامع العلوم والحكم (١/٥٣-٥٨) بتصرف يسير.

ثم إن غير ابن رجب يقول: وأملى الحافظ أبو عمرو بن الصلاح مجلساً سماه: «الأحاديث الكلية»، يقال: إن مدار الدين عليها، وما كان في معناها من الكلمات الوجيزة الجامعة، فاشتمل مجلسه هذا على: تسعة وعشرين حديثاً.

ثم إن النووي: أخذ هذه الأحاديث، وزاد عليها تمام: اثنين وأربعين حديثاً، وسماه: (بأربعين)، فاشتهرت، ونفع الله بها ببركة نية جامعها. اهـ من كشف الظنون (١/٥٩).

وعلى أي حال فقد وُفِّقَ الإمام النووي رحمه الله في جمع هذه الأحاديث مع أصله الذي كتبه الإمام ابن الصلاح.

وزاد هذا ما أضافه الإمام ابن رجب بتمام خمسين حديثاً نبوياً.

فبدالي أن آخذ الأربعين النووية مع إضافة ابن رجب وأزيد على هذه الأحاديث مثلها، سيما وقد بقيت أحاديث هي تعتبر أصولاً في بابها لم يذكروها كما ستراه.

تنبيه: إذا ذكر الإمام النووي رحمه الله حديثاً ضعيفاً إما أبْدَلَهُ
بحديث صحيح، أو أَحذفه، وقد يكون صحيحاً ويوجد أتم لفظاً
منه فأذكره.

كتبه: أبو عمرو عبد الكريم بن أحمد بن حسين الحجوري
العمري، كان الفراغ منه بصنعاء صبيحة السابع من شهر شوال
١٤٣٥ ولله الحمد والمنة.

١- بَابُ الْإِخْلَاصِ لِلَّهِ تَعَالَى وَاسْتِحْضَارِ النِّيَّةِ



(١) وَعَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِي حَنْصِلٍ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ الْعَدَوِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِأَمْرٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٦٦٨٩) وَمُسْلِمٌ (١٩٠٧).

٢- بَابُ مَرَاتِبِ الدِّينِ



(٢) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا»، قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ،

وَيُصَدِّقُهُ، قَالَ: فَأَخْبَرَنِي عَنِ الْإِيْمَانِ، قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»، قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَأَخْبَرَنِي عَنِ الْإِحْسَانِ، قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»، قَالَ: فَأَخْبَرَنِي عَنِ السَّاعَةِ، قَالَ: «مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ» قَالَ: فَأَخْبَرَنِي عَنِ أَمَارَتِهَا، قَالَ: «أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ أَلْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّيْءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ»، قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مِنَ السَّائِلِ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّهُ جَبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ».

انْفَرَدَ بِهِ مُسْلِمٌ بِرَقْمِ (٨).



٣- بَابُ الدَّعْوَةِ إِلَى التَّوْحِيدِ وَالسُّنَّةِ

(٣) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمِ (٢٥) وَمُسْلِمٌ (٢٢).

٤- بَابُ التَّمَسُّكِ بِالسَّنَةِ



(٤) عَنِ الْعُرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَوَعظَنَا مَوْعِظَةً بليغَةً، وَجِلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَعَظْتَنَا مَوْعِظَةً مُودِعٌ، فَأَعَهَدَ إِلَيْنَا بِعَهْدٍ، فَقَالَ: «عَلَيْكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا، وَسَتْرُونَ مِنْ بَعْدِي اخْتِلَافًا شَدِيدًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْأُمُورَ الْمُحَدَّثَاتِ، فَإِنَّ كُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ».

رَوَاهُ أَحْمَدُ (٤/١٢٦) وَأَبُو دَاوُدَ بَرَقْمَ (٤٦٠٧) وَالتِّرْمِذِيُّ بَرَقْمَ (٢٦٧٦)، وَابْنُ مَاجَهَ بَرَقْمَ (٤٣ و٤٤) وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ قَدْ ذَكَرْنَا طَرَفَهُ فِي تَحْقِيقِ عِدَّةِ كُتُبٍ، مِنْهَا تَحْقِيقُ رِيَاضِ الصَّالِحِينَ بَرَقْمَ (١٧٢).

٥- بَابُ الدِّينِ النَّصِيحَةِ



(٥) عَنِ أَبِي رُقَيْةَ تَمِيمِ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلَائِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ».

انْفَرَدَ بِهِ مُسْلِمٌ بَرَقْمَ (٥٥).



٦- باب الخلق والرزق والقدر

(٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمُصْدُوقُ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ وَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: يَكْتُبُ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٣٢٠٨) وَمُسْلِمٌ (٢٦٤٣).



٧- توحيد الربوبية

(٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ، إِلَّا كَمَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا، قَالَ: فَيَلْقَى الْعَبْدَ، فَيَقُولُ: أَيُّ فُلٍ أَلَمَ أَكْرَمَكَ، وَأَسْوَدَكَ، وَأَزَوَّجَكَ، وَأَسَخَّرَ لَكَ الْخَيْلَ وَالْإِبِلَ، وَأَذْرَكَ تَرَأْسُ وَتَرَبُّعٌ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، قَالَ: فَيَقُولُ: أَفَظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقِيٌّ؟ فَيَقُولُ: لَا،

فَيَقُولُ: فَإِنِّي أَنَسَاكَ كَمَا نَسَيْتَنِي، ثُمَّ يَلْقَى الثَّانِيَّ فَيَقُولُ: أَيُّ فُلٍ أَلَمَّ
 أَكْرَمَكَ، وَأَسَوَّدَكَ، وَأَزَوَّجَكَ، وَأَسَخَّرَ لَكَ الْخَيْلَ وَالْإِبِلَ، وَأَذْرَكَ
 تَرَاسُ، وَتَرَبَّعُ، فَيَقُولُ: بَلَى، أَيُّ رَبِّ فَيَقُولُ: أَفَظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقِيٌّ؟
 فَيَقُولُ: لَا، فَيَقُولُ: فَإِنِّي أَنَسَاكَ كَمَا نَسَيْتَنِي، ثُمَّ يَلْقَى الثَّالِثَ، فَيَقُولُ لَهُ
 مِثْلَ ذَلِكَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أَمَنْتُ بِكَ، وَبِكِتَابِكَ، وَبِرُسُلِكَ، وَصَلَّيْتُ،
 وَصُمْتُ، وَتَصَدَّقْتُ، وَيُثْنِي بِخَيْرٍ مَا اسْتَطَاعَ، فَيَقُولُ: هَاهُنَا إِذَا،
 قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: الْآنَ نَبْعَثُ شَاهِدَنَا عَلَيْكَ، وَيَتَفَكَّرُ فِي نَفْسِهِ: مَنْ ذَا
 الَّذِي يَشْهَدُ عَلَيَّ؟ فَيُخْتَمُ عَلَى فِيهِ، وَيُقَالُ لِفَخِذِهِ وَحِمِهِ وَعِظَامِهِ:
 انطِقِي، فَتَنْطِقُ فَخِذَهُ وَحِمَهُ وَعِظَامَهُ بِعَمَلِهِ، وَذَلِكَ لِيُعْذَرَ مِنْ نَفْسِهِ،
 وَذَلِكَ الْمُنَافِقُ وَذَلِكَ الَّذِي يَسْخَطُ اللَّهُ عَلَيْهِ.

انفرد به مُسْلِمٌ بِرَقْمِ (٢٩٦٨).

٨- بَابُ تَوْحِيدِ الْأَلُوْهِیَّةِ



(٨) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ أَقْبَلَ إِلَيْهِ رَهْطٌ فَبَايَعَ تِسْعَةً وَأَمْسَكَ عَنْ وَاحِدٍ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ
 اللَّهِ بَايَعْتَ تِسْعَةً وَتَرَكْتَ هَذَا؟ قَالَ: «إِنَّ عَلَيْهِ تَمِيمَةً» فَادْخَلَ يَدَهُ
 فَقَطَعَهَا، فَبَايَعَهُ، وَقَالَ: «مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ».

رَوَاهُ أَحْمَدُ (١٥٦/٤) هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.



٩- بَابُ الْحَذَرِ مِنَ الشَّرْكِ

(٩) عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ، فَلَمَّا انصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: بِنَوْءٍ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي وَمُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٨٤٦) وَمُسْلِمٌ (٧١).



١٠- بَابُ انْكَارِ الْبِدْعِ، وَمُخَالَفَةِ السُّنَّةِ

(١٠) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٢٦٩٧) وَمُسْلِمٌ (١٧١٨).

وَفِي لَفْظٍ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِرَقْمٍ (١٧١٨)-١٨، وَعَلَّقَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (٤/٤١٦ و١٣/٣٢٩) مِنَ الْفَتْحِ.

١١- باب الأسماء الحسنَى لله



(١١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ اسْمًا، مِائَةٌ إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٧٣٩٢) وَمُسْلِمٌ (٢٦٧٧).

١٢- باب صفاتِ الرَّحْمَنِ



(١٢) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ، وَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ فَيَخْتِمُ بِقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «سَلُّوهُ لِأَيِّ شَيْءٍ يَضْنَعُ ذَلِكَ؟» فَسَأَلُوهُ، فَقَالَ: لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ، وَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٧٣٧٥) وَمُسْلِمٌ (٨١٣).



١٣- بَابُ تَرْكِ الشُّبُهَاتِ، وَالْوَرَعِ

(١٣) عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَأَهْوَى النَّعْمَانُ بِإِصْبَعِيهِ إِلَى أُذُنِيهِ: «إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ حِمَارُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٥٢) وَمُسْلِمٌ (١٥٩٩).



١٤- بَابُ تَحْرِيمِ الْغَشِّ فِي جَمِيعِ الْأُمُورِ

(١٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا، وَمَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا».

انْفَرَدَ بِهِ مُسْلِمٌ بِرَقْمٍ (١٠١).

١٥- بَابُ فِعْلِ الْمَأْمُورِ بِهِ وَتَرْكِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ



(١٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: دَعُونِي مَا تَرَكْتُمْ، إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٧٢٨٨) وَمُسْلِمٌ بِرَقْمٍ (١٣٣٧).

١٦- بَابُ اللَّهِ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا



(١٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوْا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ (٥١) ﴿[المؤمنون: ٥١] وَقَالَ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُّوْا مِنَ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢] ثُمَّ ذَكَرَ: «الرَّجُلُ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟».

انْفَرَدَ بِهِ مُسْلِمٌ بِرَقْمٍ (١٠١٥).



١٧- بَابُ فَضِيلَةِ الصَّدَقِ

(١٧) عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «دَعَّ مَا يَرِيئُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيئُكَ، فَإِنَّ الصَّدَقَ طَمَأْنِينَةٌ، وَإِنَّ الكَذِبَ رِيبةٌ».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِرَقْمٍ (٢٥١٨) وَالنَّسَائِيُّ (٥٧١١) وَهُوَ صَحِيحٌ.



١٨- بَابُ تَرْكِ الْفُضُولِ

(١٨) عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِرَقْمٍ (٢٣١٨) هَكَذَا، وَهُوَ الصَّحِيحُ، مُرْسَلٌ، وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَالصَّوَابُ الْأَوَّلُ. وَلَهُ شَوَاهِدٌ يَصِحُّ بِهَا ذِكْرُهَا فِي كِتَابِ الْقَوْلِ الْمَعْسُولِ بِأَحْكَامِ الْفُضُولِ.



١٩- بَابُ أَحَبِّ لِأَخِيكَ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِكَ

(١٩) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (١٣) وَمُسْلِمٌ بِرَقْمٍ (٤٥).

٢٠- بَابُ عِصْمَةِ دَمِ الْمُسْلِمِ بِغَيْرِ حَقِّ



(٢٠) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، لَا يَحِلُّ دَمُ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا ثَلَاثَةً نَفَرٍ: التَّارِكُ الْإِسْلَامَ الْمَفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ أَوْ الْجَمَاعَةَ، وَالثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٦٨٨٧) وَمُسْلِمٌ بِرَقْمٍ (١٦٧٦).

٢١- بَابُ حَقِّ الضَّيْفِ وَالْجَارِ



(٢١) عَنْ أَبِي شَرِيحٍ الْعَدَوِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ» قَالَ: وَمَا جَائِزَتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَالضَّيْفَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٦٠١٩) وَمُسْلِمٌ (٤٨).



٢٢- بَابُ تَرْكِ الْغَضَبِ

(٢٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «أَوْصِنِي، قَالَ: «لَا تَغْضَبُ» فَرَدَّدَ مَرَارًا، قَالَ: «لَا تَغْضَبُ».

انْفَرَدَ بِهِ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٦١١٦).



٢٣- بَابُ الْإِحْسَانِ فِي كُلِّ شَيْءٍ

(٢٣) عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ثِنْتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلِإِجْدٍ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، فَلْيُرِخْ ذَبِيحَتَهُ».

انْفَرَدَ بِهِ مُسْلِمٌ بِرَقْمٍ (١٩٥٥).



٢٤- بَابُ مُلَازِمَةِ التَّقْوَى فِي كُلِّ حَالٍ

(٢٤) عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَاتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقِي حَسَنٍ».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِرَقْمٍ (١٩٨٧) وَأَحْمَدُ (١٥٣/٥ و ١٥٨ و ١٦٩ و ١٨١) وَهُوَ بِطَرَفِهِ حَسَنٌ.

٢٥- بَابُ حِفْظِ حَدُودِ اللَّهِ تَعَالَى



(٢٥) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ رَكَبَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا غُلَامُ إِنِّي مُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ: أَحْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، أَحْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، وَإِذَا سَأَلْتَ فَلتَسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتْ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ».

رَوَاهُ أَحْمَدُ (٢٩٣/١) وَالتِّرْمِذِيُّ بِرَقْمٍ (٢٥١٦)، هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ بِطَرَفِهِ كَمَا بَيَّنَّتهُ فِي الْجَامِعِ الصَّحِيحِ فِي تَوْحِيدِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَتَحْقِيقِ رِيَاضِ الصَّالِحِينَ بِرَقْمٍ (٧٠).

٢٦- بَابُ مَنْزِلَةِ الْحَيَاءِ



(٢٦) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبُوَّةِ، إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ».


انْفَرَدَ بِهِ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٣٤٨٤).



٢٧- بَابُ: الاستِقامَةُ لُبِّ الإسلامِ

(٢٧) عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْ لِي فِي الإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا بَعْدَكَ قَالَ: «قُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ، فَاسْتَقِمَّ».

انْفَرَدَ بِهِ مُسْلِمٌ بِرَقْمٍ (٣٨).



٢٨- بَابُ المَحَافِظَةِ عَلَى الوَاجِبَاتِ وَتَرْكِ الحَرَامِ

(٢٨) عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الصَّلَوَاتِ المَكْتُوبَاتِ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَأَحَلَلْتُ الحَلَالَ، وَحَرَّمْتُ الحَرَامَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا، أَدْخُلُ الجَنَّةَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا.

انْفَرَدَ بِهِ مُسْلِمٌ بِرَقْمٍ (١٥).

٢٩- بَابُ جَامِعٍ لِأُمُورِ الْخَيْرِ



(٢٩) عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُنِ - أَوْ تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَايِعَ نَفْسَهُ فَمُعْتَقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا».

انْفَرَدَ بِهِ مُسْلِمٌ بِرَقْمِ (٢٢٣).

٣٠- بَابُ فَضْلِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ



(٣٠) عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِيمَا رَوَى عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فَلَا تَظَالَمُوا، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ، إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ، فَاسْتَطْعَمُونِي أَطْعِمْكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ، إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسِكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ

لَكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا صَرِّي فَتَضُرُّونِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي، فَتَنْفَعُونِي، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّتُمْ كَانُوا عَلَى أَتَقَى قَلْبَ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ، مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّتُمْ كَانُوا عَلَى أَفَجَرَ قَلْبَ رَجُلٍ وَاحِدٍ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّتُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخِيطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ، يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أَوْفِيكُمْ بِهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا، فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ». وَكَانَ أَبُو إِدْرِيسَ الْحَوَّلَانِيُّ، إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، جَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ.

انفرد به مُسَلِّمٌ بِرَقْمِ (٢٥٧٧).



٣١- بَابُ فَضْلِ الذِّكْرِ

(٣١) عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ أَهْلُ الدُّنُورِ بِالْأَجُورِ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ، قَالَ: «أَوَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ؟ إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ

صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعٍ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيَّتِي أَحَدُنَا شَهَوْتُهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وَزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ».

انْفَرَدَ بِهِ مُسْلِمٌ بِرَقْمِ (١٠٠٦).

(٣٢) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ، وَأَزْكَاهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ، وَأَرْفَعَهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ إِنْفَاقِ الذَّهَبِ وَالْوَرَقِ، وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى. قَالَ: «ذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَى».

قَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: مَا شَيْءٌ أَنْجَى مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ.

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِرَقْمِ (٣٣٧٧) وَأَحْمَدُ (١٩٥/٥) وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٣٢- باب البرِّ والإِثم



(٣٣) عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ فَقَالَ: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ».

انْفَرَدَ بِهِ مُسْلِمٌ بِرَقْمِ (٢٥٥٣).



٣٣- بَابٌ مِنْ أَمْرِ الْإِسْلَامِ

(٣٤) عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَصْبَحْتُ يَوْمًا قَرِيبًا مِنْهُ وَنَحْنُ نَسِيرُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي عَنِ النَّارِ، قَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيْسِيرٌ عَلَيَّ مَنْ يَسِرَّهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ» ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ: الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ» قَالَ: ثُمَّ تَلَا: ﴿ تَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ﴾ [السجدة: ١٦]، حَتَّى بَلَغَ ﴿ يَعْمَلُونَ ﴾ [السجدة: ١٧] ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ كُلِّهِ وَعَمُودِهِ، وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ»، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَخْبِرُكَ بِمَلَكَ ذَلِكَ كُلِّهِ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ قَالَ: «كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا». فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَإِنَّا لَمَوَاحِدُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ فَقَالَ: «ثَكَلْتِكَ أُمَّكَ يَا مُعَاذُ، وَهَلْ يَكُفُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَوْ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِرَفْعٍ (٢٦١٦) وَابْنُ مَاجَةَ بِرَفْعٍ (٣٩٧٣)، وَأَحْمَدُ (٢٣١/٥) وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ بِطَرَفِهِ وَشَوَاهِدِهِ الَّتِي ذَكَرْتُمَا فِي تَحْقِيقِ رِيَاضِ الصَّالِحِينَ بِرَفْعٍ (١٥٩٧).

٣٤- بَابُ الْوُقُوفِ عِنْدَ حُدُودِ الشَّرْعِ



(٣٥) عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَرَّمَ حُرْمَاتٍ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ غَيْرِ نَسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا».

رَوَاهُ الدَّارَقُطَنِيُّ فِي سُنَنِهِ (١٨٣/٤-١٨٤)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٢٢/٥٨٩)، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ بِطَرَفِهِ وَشَوَاهِدِهِ مِنْهَا:
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْفُوفًا: رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِرَقْمٍ (٣٨٠٠)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (١١٥/٤) وَهُوَ صَحِيحٌ.
وَقَدْ ذَكَرْنَا بَقِيَّةَ شَوَاهِدِهِ فِي تَحْقِيقِ رِيَاضِ الصَّالِحِينَ بِرَقْمٍ (١٩٣٤).

٣٥- بَابُ الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا



(٣٦) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الدُّنْيَا حُلُوهٌ خَضِرَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا، فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ، فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ».

انْفَرَدَ بِهِ مُسْلِمٌ بِرَقْمٍ (٢٧٤٢).



٣٦- بَابُ لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ

(٣٧) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنْ لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ.

رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ بِرَقْمٍ (٢٣٤٠) وَفِي سَنَدِهِ إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْوَلِيدِ، مَجْهُولٌ.

وَرَوَاهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ بِرَقْمٍ (١٥٦٠) عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.

وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي الْآحَادِ وَالْمُثَانِي بِرَقْمٍ (٢٢٠٠) مِنْ حَدِيثِ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ بِسَنَدٍ فِيهِ يَعْقُوبُ بْنُ حَمِيدٍ، صَعِيفٌ فِي الشَّوَاهِدِ، وَثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ مُخْتَلَفٌ فِي صُحْبَتِهِ، وَوَقَّعَهُ الْعَجَلِيُّ. فَالْحَدِيثُ بِطَرَفِهِ حَسَنٌ.



٣٧- بَابُ أَسَاسِ الْقَضَاءِ فِي الْإِسْلَامِ

(٣٨) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ، لَادَّعَى نَاسٌ دِمَاءَ رِجَالٍ وَأَمْوَالَهُمْ، وَلَكِنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٤٥٥٢) وَمُسْلِمٌ بِرَقْمٍ (١٧١١).
وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الْكُبْرَى (٢٥٢/١٠) بِسَنَدٍ صَحِيحٍ: «وَالْيَمِينَ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ».

٣٨- بَابُ إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ



(٣٩) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ».

انْفَرَدَ بِهِ مُسْلِمٌ بِرَقْمٍ (٤٩).

٣٩- بَابُ بَعْضِ حُقُوقِ الْمُسْلِمِينَ لِبَعْضِهِمْ



(٤٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِغْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ التَّقْوَى هَاهُنَا» وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمٍ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ».

انْفَرَدَ بِهِ مُسْلِمٌ بِرَقْمٍ (٢٥٦٤).



٤٠- بَابُ فَضْلِ الْعِلْمِ وَالتَّعَاوُنِ

(٤١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتُهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ».

انْفَرَدَ بِهِ مُسْلِمٌ بِرَقْمِ (٢٦٩٩).



٤١- بَابُ فَضِيلَةِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ وَلَوْ كَانَ قَلِيلًا

(٤٢) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِيمَا يَرُوي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَّ ذَلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِ مِائَةٍ ضَعْفٍ إِلَى أضعافٍ كَثِيرَةٍ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ

يَعْمَلُهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةٌ كَامِلَةٌ، فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٦٤٩١) وَمُسْلِمٌ بِرَقْمٍ (١٣١).

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْأَرْبَعِينَ: فَاَنْظُرْ يَا أَخِي - وَفَقَّنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ - إِلَى عَظِيمِ لُطْفِ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَأَمَّلْ هَذِهِ الْأَلْفَاظَ، وَقَوْلُهُ: «عِنْدَهُ» إِشَارَةٌ إِلَى الْاِعْتِنَاءِ بِهَا، وَقَوْلُهُ: «كَامِلَةٌ» لِلتَّأَكِيدِ وَشِدَّةِ الْاِعْتِنَاءِ بِهَا، وَقَالَ فِي السِّيَرَةِ الَّتِي هَمَّ بِهَا ثُمَّ تَرَكَهَا: «كَتَبَهَا اللَّهُ عَنْهُ حَسَنَةٌ كَامِلَةٌ» فَأَكَّدَهَا بِ: «كَامِلَةٌ» وَإِنْ عَمِلَهَا كَتَبَهَا سَيِّئَةٌ وَاحِدَةٌ، فَأَكَّدَ تَقْلِيلَهَا بِ: «وَاحِدَةٌ» وَلَمْ يُؤَكِّدْهَا بِ: (كَامِلَةٌ) فَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ، سُبْحَانَهُ لَا نَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْهِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

٤٢- بَابُ مَنْزِلَةِ وِلَايَةِ اللَّهِ



(٤٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ

سَأَلَنِي لِأَعْطَيْتَهُ، وَابْتِغَاءِ اسْتِعَاذَتِي لِأَعِيدَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدَّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ».

انْفَرَدَ بِهِ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٦٥٠٢).



٤٣- بَابُ التَّجَاوُزِ عَنِ الْخَطَا وَالنِّسْيَانِ وَالْمَكْرَهِ

قال الله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (١٠٦) [النحل: ١٠٦].

(٤٤) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنِ أُمَّتِي الْخَطَا، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ».

رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ بِرَقْمٍ (٢٠٤٥) وَهُوَ مُنْقَطِعٌ بَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَطَاءٍ. وَلَهُ طَرِيقٌ أُخْرَى عِنْدَ الدَّارِقُطْنِيِّ فِي سُنَنِهِ (١٧٠/٤) وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ، إِلَّا أَنَّهُ أَعْلَهُ أَبُو حَاتِمٍ كَمَا فِي الْعِلَلِ لِابْنِهِ (٤٣١/١). وَجَاءَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الْكُبْرَى (٣٥٧/٧) وَفِي سُنَنِهِ ابْنُ هُبَيْرَةَ ضَعِيفٌ. وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ بِرَقْمٍ (١٢٦) ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ.

وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ بِرَقْمٍ (١٢٥) كَحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ. فَالْحَدِيثُ بِطَرَفِهِ صَحِيحٌ.

٤٤- بَابُ الْغُرْبَةِ فِي الدُّنْيَا



(٤٥) عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْكِبِي، فَقَالَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ».

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ، يَقُولُ: إِذَا أُمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرْضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ.

انْفَرَدَ بِهِ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٦٤١٦).

٤٥- بَابُ حُبِّ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى مَا سِوَاهُ مِنَ الْبَشَرِ



(٤٦) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (١٥) وَمُسْلِمٌ بِرَقْمٍ (٤٤).



٤٦- باب فضل الصحابة والقرون المفضلة

(٤٧) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوتُهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوتُهُمْ» - قَالَ عِمْرَانُ: لَا أَذْرِي أَذْكَرَ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَحُونُونَ وَلَا يُؤْتَمُونَ، وَيَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يَنْفَعُونَ، وَيَطْهَرُ فِيهِمُ السَّمْنُ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٢٦٥١) وَمُسْلِمٌ بِرَقْمٍ (٢٥٣٥).



٤٧- باب سعة مغفرة الله للموحدين

(٤٨) عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَأَزِيدُ، وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَجَزَاؤُهُ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا أَوْ أَغْفِرُ وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَمَنْ أَتَانِي يَمِينِي أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً، وَمَنْ لَقِينِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَقِيْتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً».

انْفَرَدَ بِهِ مُسْلِمٌ بِرَقْمٍ (٢٦٨٧).

٤٨-بَابُ الْيَقِينِ لَا يَزُولُ بِالشَّكِّ



(٤٩) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ شَكَاَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الرَّجُلَ الَّذِي يُحِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: «لَا يَنْفَتِلُ - أَوْ لَا يَنْصَرِفُ - حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (١٣٧) وَمُسْلِمٌ بِرَقْمٍ (٣٦١).

٤٩-بَابُ قِسْمَةِ الْمَوَارِيثِ



(٥٠) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحَقُّوْا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا تَرَكَتِ الْفَرَائِضَ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرِ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٦٧٤٦) وَمُسْلِمٌ بِرَقْمٍ (١٦١٥).

٥٠-بَابُ بَيْعِ مُحَرَّمَةٍ



(٥١) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْحَمْرِ، وَالْمَيْتَةِ وَالْخِنْزِيرِ وَالْأَصْنَامِ»، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ، فَإِنَّهَا يُطْلَى بِهَا السُّفُنُ، وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ، وَيَسْتَصْبِحُ

بِهَا النَّاسُ؟ فَقَالَ: «لَا، هُوَ حَرَامٌ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَّمَ شُحُومَهَا جَمَلُوهَا، ثُمَّ بَاعُوهَا، فَأَكَلُوهَا ثَمَنَهُ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٢٢٣٦) وَمُسْلِمٌ بِرَقْمٍ (١٥٨١).



٥١- بَابُ أَشْرَبَةِ مُحَرَّمَةٍ

(٥٢) عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَاذَ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ لَهُمَا: «يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلَا تُنْفِرَا، وَتَطَاوَعَا».

قَالَ أَبُو مُوسَى: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا بَارِضٌ يُصْنَعُ فِيهَا شَرَابٌ مِنَ الْعَسَلِ، يُقَالُ لَهُ الْبِتْعُ، وَشَرَابٌ مِنَ الشَّعِيرِ، يُقَالُ لَهُ الْمِزْرُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٦١٢٤) وَمُسْلِمٌ بِرَقْمٍ (١٧٣٣).



٥٢- بَابُ التَّقَلُّبِ فِي الْمَطْعَمِ وَالْمَشْرَبِ

(٥٣) عَنْ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وَعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ؛

بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ أَكَلَاتُ يُقَمِّنَ صُلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا عَمَالَهَ فَتُلْتُ لِبَطْنِهِ
وَتُلْتُ لِشِرَابِهِ وَتُلْتُ لِنَفْسِهِ».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِرَقْمٍ (٢٣٨٠) وَأَحْمَدُ (١٢٣/٤) وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ
بَطْرُقِهِ كَمَا بَيَّنَّتْهُ فِي تَحْقِيقِ رِيَاضِ الصَّالِحِينَ بِرَقْمٍ (٥٥٤).

٥٣- بَابُ عَلَامَاتِ النَّفَاقِ



(٥٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
قَالَ: «أَرَبِعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَتْ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ
مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النَّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا أُوْتِمِنَ خَانَ، وَإِذَا
حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٣٤) وَمُسْلِمٌ بِرَقْمٍ (٥٨).

٥٤- بَابُ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى



(٥٥) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: إِنَّهُ سَمِعَ نَبِيَّ
اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْ أَنَّكُمْ تَتَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ، لَرَزَقَكُمْ كَمَا
يَرْزُقُ الطَّيْرَ تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا».

رَوَاهُ أَحْمَدُ (٣٠/١ و ٥٢) وَالتِّرْمِذِيُّ بِرَقْمٍ (٢٣٤٤) وَابْنُ مَاجَهَ بِرَقْمٍ
(٤١٦٤) وَهُوَ صَحِيحٌ.



٥٥- بَابُ خَيْرِ النَّاسِ عَمَلًا

(٥٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَغْرَابِيَانِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: مَنْ خَيْرُ الرَّجَالِ يَا مُحَمَّدُ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ طَالَ عُمُرُهُ، وَحَسُنَ عَمَلُهُ»، وَقَالَ الْآخَرُ: إِنَّ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيْنَا، فَبَابٍ نَتَمَسَّكَ بِهِ جَامِعٌ؟ قَالَ: «لَا يَزَالُ لِسَانَكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ».

رَوَاهُ أَحْمَدُ (٤/١٨٨) وَهُوَ صَحِيحٌ.



٥٦- بَابُ وُجُوبِ عِبَادَةِ اللَّهِ

(٥٧) عَنْ مُعَاذِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ رَدَفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ عَفِيرٌ، فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ، هَلْ تَدْرِي حَقَّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُبَشِّرُ بِهِ النَّاسَ؟ قَالَ: «لَا تُبَشِّرُهُمْ، فَيَتَكَلَّمُوا».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَفْعٍ (٢٨٥٦) وَمُسْلِمٌ (٣٠).

٥٧- بَابُ أَحَبِّ الْأَعْمَالِ



(٥٨) عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ» قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا وَأَكْثَرُهَا ثَمَنًا» قَالَ: قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «تُعِينُ صَانِعًا أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ ضَعُفْتُ عَنْ بَعْضِ الْعَمَلِ؟ قَالَ: «تَكْفُ شَرَكٌ عَنِ النَّاسِ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٢٥١٨) وَمُسْلِمٌ (٨٤).

٥٨- بَابُ الْحَذَرِ مِنَ الْكِبَائِرِ



(٥٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤْبَقَاتِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسَّحَرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٢٧٦٦) وَمُسْلِمٌ (٨٩).



٥٩- بَابُ صِيَانَةِ الشَّرِيعَةِ لِلدِّمَاءِ وَالْأَعْرَاضِ وَالْأَمْوَالِ

(٦٠) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ، قَالَ: «أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟»، قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ: «أَلَيْسَ ذُو الْحِجَّةِ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ «أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَتْ بِالْبَلَدَةِ الْحَرَامِ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، إِلَى يَوْمٍ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ، فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَرَبِّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ، فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (١٧٤١) وَمُسْلِمٌ (١٦٧٩).



٦٠- بَابُ حُسْنِ الْعَمَلِ وَإِتْقَانِهِ

(٦١) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْتَ أَخَذَ بِمَا عَمَلْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: «مَنْ أَحْسَنَ فِي

الإِسْلَامَ لَمْ يُؤَاخِذْ بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَنْ أَسَاءَ فِي الإِسْلَامِ أَخَذَ
بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٦٩٢١) وَمُسْلِمٌ (١٢٠).

٦١- بَابُ طَهَارَةِ مَاءِ الْبَحْرِ



(٦٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَرَكَبُ الْبَحْرَ، وَنَحْمِلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطَشْنَا، أَفَتَتَوَضَّأُ بِمَاءِ الْبَحْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مِيَّتُهُ».

رَوَاهُ أَحْمَدُ (٢٣٧/٢) وَأَبُو دَاوُدَ بِرَقْمٍ (٨٣) وَالتِّرْمِذِيُّ بِرَقْمٍ (٦٩) وَالنَّسَائِيُّ بِرَقْمٍ (٥٩) وَابْنُ مَاجَهَ بِرَقْمٍ (٣٨٦) وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ ذَكَرْتُ الْكَلَامَ عَلَيْهِ فِي حَدَائِقِ الْأَبْرَارِ بِشَرْحِ مُتَقَى الْأَخْبَارِ بِرَقْمٍ (١).

٦٢- بَابُ الْوُضُوءِ



(٦٣) عَنْ حُمْرَانَ، مَوْلَى عُمَانَ، أَنَّ عُمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، دَعَا بِوُضُوءٍ فَتَوَضَّأَ فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَرَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَسَحَ

رَأْسَهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ
 الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ نَحْوَ
 وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا
 ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غُفْرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (١٥٩) وَمُسْلِمٌ (٢٢٦).

قَالَ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ (١٠١/٣): هَذَا الْحَدِيثُ أَصْلُ عَظِيمٌ فِي صِفَةِ

الْوُضُوءِ.



٦٣- بَابُ التَّيْمَمِ

(٦٤) عَنْ أَبِي الْجُهَيْمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَّةِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ نَحْوِ بئرِ جَمَلٍ فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ
 عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ، فَمَسَحَ بِوَجْهِهِ
 وَيَدَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٣٣٧) وَعَلَّقَهُ مُسْلِمٌ (٣٦٩).



٦٤- بَابُ أَرْكَانِ الصَّلَاةِ

(٦٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ
 الْمَسْجِدَ فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَردَّ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّلَامَ قَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» فَرَجَعَ الرَّجُلُ فَصَلَّى كَمَا كَانَ صَلَّى، ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ» ثُمَّ قَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. فَقَالَ الرَّجُلُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَحْسِنُ غَيْرَ هَذَا عَلَّمَنِي، قَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْزُقْ حَتَّى تَعْدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْزُقْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٧٩٣) وَمُسْلِمٌ (٣٩٧).

(٦٦) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرْنَا صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ أَبُو حَمِيدٍ السَّاعِدِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا كُنْتُ أَحْفَظُكُمْ لِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَأَيْتُهُ إِذَا كَبَّرَ جَعَلَ يَدَيْهِ حِذَاءَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ أَمَكْنَ يَدَيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ هَضَرَ ظَهْرَهُ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ اسْتَوَى حَتَّى يَعُودَ كُلُّ فِقَارٍ مَكَانَهُ، فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَ يَدَيْهِ غَيْرَ مُفْتَرَشٍ وَلَا قَابِضِهِمَا، وَاسْتَقْبَلَ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ الْقِبْلَةَ، فَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ جَلَسَ عَلَى رِجْلِهِ الْيُسْرَى، وَنَصَبَ الْيُمْنَى، وَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ قَدَّمَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَنَصَبَ الْآخْرَى وَقَعَدَ عَلَى مَقْعَدَتِهِ.

انْفَرَدَ بِهِ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٨٢٨).



٦٥- بَابُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ

(٦٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ تُضَعَّفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ، وَفِي سُوقِهِ، خَمْسًا وَعِشْرِينَ ضِعْفًا، وَذَلِكَ أَنَّهُ: إِذَا تَوَضَّأَ، فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً، إِلَّا رُفِعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، فَإِذَا صَلَّى، لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ، مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، وَلَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرَ الصَّلَاةَ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٦٤٧) وَمُسْلِمٌ (٦٤٩).



٦٦- بَابُ قِصْرِ الصَّلَاةِ

(٦٨) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: الصَّلَاةُ أَوَّلُ مَا فُرِضَتْ رَكَعَتَيْنِ، فَأَقْرَبَتْ صَلَاةُ السَّفَرِ، وَأُمِّمَتْ صَلَاةُ الْحَضَرِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (١٠٩٠) وَمُسْلِمٌ (٦٨٥).

٦٧- بَابُ الْجُمُعَةِ



(٦٩) عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ، وَيَدْهِنُ مِنْ دُهْنِهِ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يَغْرِقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى».

انْفَرَدَ بِهِ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمِ (٨٨٣).

٦٨- بَابُ الْأَسْتِسْقَاءِ



(٧٠) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ، مِنْ بَابٍ كَانَ نَحْوَ دَارِ الْقَضَاءِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُعِثَّنَا، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْثِنَا، اللَّهُمَّ اغْثِنَا، اللَّهُمَّ اغْثِنَا».

قَالَ أَنَسٌ: وَلَا وَاللَّهِ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا قَزَعَةٍ، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ، قَالَ: فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ

مِثْلَ الزُّرْسِ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءُ انْتَشَرَتْ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ، قَالَ: فَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبْتًا، قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُمَسِّكْهَا عَنَّا، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوْلْنَا وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الْأَكَامِ، وَالطَّرَابِ، وَبُطُونِ الْأُودِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ» فَانْقَلَعَتْ، وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٩٣٣) وَمُسْلِمٌ (٨٩٧).



٦٩- بَابُ صَلَاةِ الْكُسُوفِ

(٧١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، نُودِيَ بِالصَّلَاةِ جَامِعَةً، فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ جَلَّى عَنِ الشَّمْسِ.

فَقَالَتْ عَائِشَةُ: مَا رَكَعْتُ رُكُوعًا قَطُّ، وَلَا سَجَدْتُ سُجُودًا قَطُّ، كَانَ أَطْوَلَ مِنْهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (١٠٥١) وَمُسْلِمٌ (٩١٠).

٧٠- بَابُ صَلَاةِ الْجَنَازَةِ



(٧٢) عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَنَازَةٍ، فَحَفِظْتُ مِنْ دُعَائِهِ وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ، اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَعَافِهِ وَاعْفُ عَنْهُ، وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ، وَوَسِّعْ مُدْخَلَهُ، وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ، وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ، وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ، وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ وَأَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ - أَوْ مِنْ عَذَابِ النَّارِ -».

قَالَ: حَتَّى تَمَّتْ أَنْ أَكُونَ أَنَا ذَلِكَ الْمَيِّتَ.

انْفَرَدَ بِهِ مُسْلِمٌ بِرَقْمِ (٩٦٣).

٧١- بَابُ التَّعْزِيَةِ



(٧٣) عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ إِحْدَى بَنَاتِهِ تَدْعُوهُ، وَتُخْبِرُهُ أَنَّ صَبِيًّا لَهَا، أَوْ ابْنًا لَهَا فِي الْمَوْتِ، فَقَالَ لِلرَّسُولِ: «ارْجِعْ إِلَيْهَا، فَأَخْبِرْهَا: أَنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَمُرْهَا فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ»، فَعَادَ الرَّسُولُ، فَقَالَ: إِنَّهَا قَدْ أَقْسَمَتْ لَتَأْتِيَنَّهَا، قَالَ:

فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَامَ مَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَانْطَلَقَتْ مَعَهُمْ، فَرَفَعَ إِلَيْهِ الصَّبِيُّ وَنَفْسُهُ تَقَعَّقُ كَأَنَّهَا فِي شَنَّةٍ، فَنَاضَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: مَا هَذَا؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (١٢٨٤) وَمُسْلِمٌ (٩٢٣).



٧٢- بَابُ فَرَضِ الزَّكَاةِ

(٧٤) عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، كَتَبَ لَهُ هَذَا الْكِتَابَ لَمَّا وَجَّهَهُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذِهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَالَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا رَسُولُهُ، «فَمَنْ سئِلَهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى وَجْهِهَا، فَلْيُعْطَهَا وَمَنْ سئِلَ فَوْقَهَا فَلَا يُعْطِ فِي أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الْإِبِلِ، فَمَا دُونَهَا مِنَ الْغَنَمِ مِنْ كُلِّ خَمْسِ شَاةٍ إِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، فَفِيهَا بِنْتُ مَخَاضٍ أَنْثَى، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَثَلَاثِينَ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ أَنْثَى، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ إِلَى سِتِّينَ فَفِيهَا حِقَّةٌ طُرُوقَةٌ الْجَمَلِ، فَإِذَا بَلَغَتْ وَاحِدَةً وَسِتِّينَ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ، فَفِيهَا جَذَعَةٌ فَإِذَا بَلَغَتْ يَعْغِي سِتًّا وَسَبْعِينَ إِلَى تِسْعِينَ، فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَتِسْعِينَ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَفِيهَا حِقَّتَانِ طُرُوقَتَا الْجَمَلِ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونٍ وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ

حَقَّةً، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ إِلَّا أَرْبَعٌ مِنَ الْإِبِلِ، فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا مِنَ الْإِبِلِ، فَفِيهَا شَاةٌ وَفِي صَدَقَةِ الْغَنَمِ فِي سَائِمَتِهَا إِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ إِلَى عَشْرِينَ وَمِائَةِ شَاةٍ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ إِلَى مِائَتَيْنِ شَاتَانِ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى مِائَتَيْنِ إِلَى ثَلَاثِ مِائَةٍ، فَفِيهَا ثَلَاثُ شِيَاهٍ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى ثَلَاثِ مِائَةٍ، فَفِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ، فَإِذَا كَانَتْ سَائِمَةُ الرَّجُلِ نَاقِصَةً مِنْ أَرْبَعِينَ شَاةً وَاحِدَةً، فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا وَفِي الرَّقَّةِ رُبْعُ الْعُشْرِ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ إِلَّا تِسْعِينَ وَمِائَةً، فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا».

أَنْفَرَدَ بِهِ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمِ (١٤٥٤).

٧٣- بَابُ فَضْلِ الصَّدَقَةِ



(٧٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، يَعْدِلُ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَيُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى دَابَّتِهِ فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا، أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَيُبَيِّطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمِ (٢٩٨٩) وَمُسْلِمٌ بِرَقْمِ (١٠٠٩).



٧٤- بَابُ صَوْمِ رَمَضَانَ

(٧٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ فَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرَفُثُ يَوْمِيذٍ وَلَا يَسْخَبُ فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيُقِلِّ إِنِّي أَمْرٌ صَائِمٌ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (١٩٠٤) وَمُسْلِمٌ (١١٥١).



٧٥- بَابُ صِفَةِ الْحَجِّ

(٧٧) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَكَثَ تِسْعَ سِنِينَ لَمْ يَحْجَّ، ثُمَّ أَدَانَ فِي النَّاسِ فِي الْعَاشِرَةِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَاجٌّ، فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ بَشْرٌ كَثِيرٌ، كُلُّهُمْ يَلْتَمِسُ أَنْ يَأْتِمَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَعْمَلُ مِثْلَ عَمَلِهِ، فَخَرَجْنَا مَعَهُ، حَتَّى أَتَيْنَا ذَا الْحُلَيْفَةِ، فَوَلَدَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ أَصْنَعُ؟ قَالَ: «اغْتَسِلِي، وَاسْتَفْرِجِي بِثَوْبٍ وَأَحْرِمِي» فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ رَكِبَ الْقَصْوَاءَ،

مِثْلَ هَذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْمُرْوَةِ، حَتَّى إِذَا انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي سَعَى، حَتَّى إِذَا صَعِدَتَا مَشَى، حَتَّى أَتَى الْمُرْوَةَ، فَفَعَلَ عَلَى الْمُرْوَةِ كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّفَا، حَتَّى إِذَا كَانَ آخِرُ طَوَافِهِ عَلَى الْمُرْوَةِ، فَقَالَ: «لَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمْ أَسْتِ الْهُدْيَ، وَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ لَيْسَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحِلَّ، وَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً».

فَقَامَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلْعَامِنَا هَذَا أَمْ لِأَبَدٍ؟ فَشَبَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصَابِعَهُ وَاحِدَةً فِي الْأُخْرَى، وَقَالَ: «دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ» مَرَّتَيْنِ «لَا بَلَّ لِأَبَدٍ أَبَدٍ» وَقَدِمَ عَلَيَّ مِنَ الْيَمَنِ بِيَدِنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَوَجَدَ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَمَّنْ حَلَّ، وَلَيْسَتْ ثِيَابًا صَيِّغًا، وَاسْتَحَلَّتْ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: إِنَّ أَبِي أَمَرَنِي بِهَذَا، قَالَ: فَكَانَ عَلَيَّ يَقُولُ، بِالْعِرَاقِ: فَذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُحَرِّشًا عَلَى فَاطِمَةَ لِلَّذِي صَنَعْتُ، مُسْتَفْتِيًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا ذَكَرْتُ عَنْهُ، فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّي أَنْكَرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «صَدَقْتُ صَدَقْتُ، مَاذَا قُلْتَ حِينَ فَرَضْتَ الْحَجَّ؟» قَالَ قُلْتُ: اللَّهُمَّ، إِنِّي أَهْلُ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُكَ، قَالَ: «فَإِنَّ مَعِيَ الْهُدْيَ فَلَا تَحِلُّ» قَالَ: فَكَانَ جَمَاعَةُ الْهُدْيِ الَّذِي قَدِمَ بِهِ عَلَيَّ مِنَ الْيَمَنِ وَالَّذِي أَتَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِائَةً، قَالَ: فَحَلَّ النَّاسُ كُلُّهُمْ وَقَصَرُوا، إِلَّا النَّبِيُّ ﷺ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ تَوَجَّهُوا إِلَى مِنَى، فَأَهْلَوْا بِالْحَجِّ، وَرَكِبَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى بِهَا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ، ثُمَّ مَكَثَ قَلِيلًا حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، وَأَمَرَ بِقَبَّةٍ مِنْ شَعْرِ تُضْرَبُ لَهُ بِنَمْرَةٍ، فَسَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا تَشْكُ قُرَيْشٌ إِلَّا أَنَّهُ وَقَفَ عِنْدَ الْمُشْعَرِ الْحَرَامِ، كَمَا كَانَتْ قُرَيْشٌ تَصْنَعُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ، فَوَجَدَ الْقَبَّةَ قَدْ ضُرِبَتْ لَهُ بِنَمْرَةٍ، فَنَزَلَ بِهَا، حَتَّى إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِالْقُصَوَاءِ، فَرِحِلَتْ لَهُ، فَأَتَى بَطْنَ الْوَادِي، فَخَطَبَ النَّاسَ وَقَالَ: «إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِي مَوْضُوعٌ، وَدِمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ، وَإِنَّ أَوَّلَ دَمٍ أَضْعُ مِنْ دِمَائِنَا دَمُ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ، كَانَ مُسْتَرَضِعًا فِي بَيْتِي سَعِدٌ فَقَتَلْتَهُ هُدَيْلٌ، وَرَبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ، وَأَوَّلُ رَبَا أَضْعُ رَبَانَا رَبَا عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ، فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ، فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ، وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئَنَّ فُرْشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ، فَإِنْ فَعَلَنَّ ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرِحٍ، وَهَنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ، كِتَابُ اللَّهِ، وَأَنْتُمْ تُسْأَلُونَ عَنِّي، فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟» قَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَغْتَ وَأَدَيْتَ وَنَصَحْتَ، فَقَالَ: بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةِ، يَرْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ وَيُنْكِتُهَا إِلَى النَّاسِ «اللَّهُمَّ، اشْهَدْ، اللَّهُمَّ،

اشْهَدُ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَدَّنَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى العَصْرَ، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى أَتَى المَوْقِفَ، فَجَعَلَ بَطْنَ نَاقَتِهِ القِصْوَاءَ إِلَى الصَّخْرَاتِ، وَجَعَلَ حَبْلَ المِشَاةِ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ، فَلَمْ يَزَلْ واقِفًا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَذَهَبَتِ الصُّفْرَةُ قَلِيلًا، حَتَّى غَابَ القُرْصُ، وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ خَلْفَهُ، وَدَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَنَّقَ لِلْقِصْوَاءِ الرِّمَامَ، حَتَّى إِذَا رَأَسَهَا لِيُصِيبَ مُورِكَ رَحْلِهِ، وَيَقُولُ بِيَدِهِ اليُمْنَى «أَيُّهَا النَّاسُ، السَّكِينَةُ السَّكِينَةُ» كُلَّمَا أَتَى حَبَلًا مِنَ الحِبَالِ أَرخَى لَهَا قَلِيلًا، حَتَّى تَصْعَدَ، حَتَّى أَتَى المَزْدَلِفَةَ، فَصَلَّى بِهَا المَغْرِبَ وَالعِشَاءَ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ، وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا شَيْئًا، ثُمَّ اضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى طَلَعَ الفَجْرُ، وَصَلَّى الفَجْرَ، حِينَ تَبَيَّنَ لَهُ الصُّبْحُ، بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ، ثُمَّ رَكِبَ القِصْوَاءَ، حَتَّى أَتَى المِشْعَرَ الحَرَامَ، فَاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ، فَدَعَاهُ وَكَبَّرَهُ وَهَلَّلَهُ وَوَحَّدَهُ، فَلَمْ يَزَلْ واقِفًا حَتَّى أُسْفَرَ جِدًّا، فَدَفَعَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَأَرْدَفَ الفضلُ بنَ عَبَّاسٍ، وَكَانَ رَجُلًا حَسَنَ الشَّعْرِ أبيضَ وَسِيمًا، فَلَمَّا دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّتَ بِهِ ظُعْنُ يَجْرِينَ، فَطَفِقَ الفضلُ يَنْظُرُ إِلَيْهِنَّ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى وَجْهِ الفضلِ، فَحَوَّلَ الفضلُ وَجْهَهُ إِلَى الشَّقِّ الأَخْرِ يَنْظُرُ، فَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ مِنَ الشَّقِّ الأَخْرِ عَلَى وَجْهِ الفضلِ، يَصْرِفُ وَجْهَهُ مِنَ الشَّقِّ الأَخْرِ يَنْظُرُ، حَتَّى أَتَى بَطْنَ مُحَسَّرٍ، فَحَرَكَ قَلِيلًا، ثُمَّ سَلَكَ

الطَّرِيقَ الْوُسْطَى الَّتِي تَخْرُجُ عَلَى الْجُمْرَةِ الْكُبْرَى، حَتَّى أَتَى الْجُمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الشَّجَرَةِ، فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ مِنْهَا، مِثْلَ حَصَى الْخَذْفِ، رَمَى مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، ثُمَّ انصَرَفَ إِلَى الْمُنْحَرِ، فَنَحَرَ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ بِيَدِهِ، ثُمَّ أَعْطَى عَلِيًّا، فَنَحَرَ مَا غَبَرَ، وَأَشْرَكَهُ فِي هَدْيِهِ، ثُمَّ أَمَرَ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بِبَعْضَةٍ، فَجَعَلَتْ فِي قَدْرِ، فَطَبِخَتْ، فَأَكَلَا مِنْ لَحْمِهَا وَشَرَبَا مِنْ مَرَقِهَا، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَفَاضَ إِلَى الْبَيْتِ، فَصَلَّى بِمَكَّةَ الظُّهْرَ، فَأَتَى بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، يَسْقُونَ عَلَى زَمْزَمَ، فَقَالَ: «انزِعُوا، بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَلَوَلَا أَنْ يَعْلِبَكُمْ النَّاسُ عَلَى سِقَايَتِكُمْ لَنَزَعْتُ مَعَكُمْ» فَنَاوَلُوهُ دَلْوًا فَشَرِبَ مِنْهُ.

انْفَرَدَ بِهِ مُسْلِمٌ بِرَقْمٍ (١٢١٨).

٧٦- بَابُ الْمُبَادَرَةِ بِالنِّكَاحِ



(٧٨) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٥٠٦٥) وَمُسْلِمٌ (١٤٠٠).



٧٧- بَابُ عَلَامِ تَنْكَحِ الْمَرْأَةَ

(٧٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ، تَرِبَتْ يَدَاكَ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٥٠٩٠) وَمُسْلِمٌ بِرَقْمٍ (١٤٦٦).



٧٨- بَابُ الطَّلَاقِ

(٨٠) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُرُّهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهَرُ، ثُمَّ تَحِيضَ ثُمَّ تَطْهَرُ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ، فِتْلِكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٥٢٥١) وَمُسْلِمٌ بِرَقْمٍ (١٤٧١).


٧٩- بَابُ الرِّضَاعَةِ تَحْرِمُ كَالْوَالِدَةِ



(٨١) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«الرِّضَاعَةُ تُحْرِمُ مَا تُحْرِمُ الْوَالِدَةُ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٥٠٩٩) وَمُسْلِمٌ بِرَقْمٍ (١٤٤٤).

٨٠- بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الْغَرَرِ



(٨٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«لَا تَلْقُوا الرُّكْبَانَ، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا تَنَاجَشُوا،
وَلَا يَبِعْ حَاضِرٌ لِيَادٍ، وَلَا تُصَرُّوا الْغَنَمَ، وَمَنْ ابْتَاعَهَا فَهُوَ بِخَيْرِ
النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَخْتَلِبَهَا، إِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ سَخِطَهَا رَدَّهَا
وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٢١٥٠) وَمُسْلِمٌ (١٥١٥).

٨١- بَابُ تَحْرِيمِ الرِّبَا



(٨٣) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ

بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالمُنْحُ بِالمُنْحِ مِثْلًا بِمِثْلٍ، يَدًا بِيَدٍ، فَمَنْ زَادَ
أَوْ اسْتَزَادَ فَقَدْ أَرَبَى، الْأَخِذُ وَالمُعْطَى فِيهِ سَوَاءٌ».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٢١٧٧) وَمُسْلِمٌ (١٥٨٤).

(٨٤) عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ كَأَنَّمَا عَلَى رُءُوسِهِمُ الطَّيْرُ، فَسَلَّمْتُ ثُمَّ قَعَدْتُ، فَجَاءَ الْأَعْرَابُ مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَنْتَدَاوَى؟ فَقَالَ: «تَدَاوُوا فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً، غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ الْمُرْمُ».

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِرَقْمٍ (٣٨٥٥) وَالتِّرْمِذِيُّ بِرَقْمٍ (٢٠٣٨) وَغَيْرُهُمَا وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَأَصْلُهُ فِي صَحِيحِ البُخَارِيِّ بِرَقْمٍ (٥٦٧٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ بِرَقْمٍ (٢٢٠٤) عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.



٨٢- بَابُ فَضِيلَةِ الْغَرَسِ

(٨٥) عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ، أَوْ إِنْسَانٌ، أَوْ بَهِيمَةٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٢٣٢٠) وَمُسْلِمٌ (١٥٥٣).

٨٣- بَابُ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى



(٨٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِي، وَإِيمَانًا بِي، وَتَصَدِيقًا بِرُسُلِي، فَهُوَ عَلَيَّ ضَامِنٌ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، نَائِلًا مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا مِنْ كَلِمٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهِ حِينَ كَلِمَ، لَوْنُهُ لَوْنُ دَمٍ، وَرِيحُهُ مِسْكٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ لَا أَنْ يَشُقَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا قَعَدْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبَدًا، وَلَكِنْ لَا أَحَدُ سَعَةٍ فَأَحْمِلُهُمْ، وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً، وَيَشُقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوُدِدْتُ أَنِّي أَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلُ، ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلُ، ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلُ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٣٦) وَمُسْلِمٌ (١٨٧٦).

٨٤- بَابُ الصَّحَّةِ وَالْفَرَاغِ



(٨٧) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ».

انْفَرَدَ بِهِ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٦٤١٢).



٨٥- بَابُ التَّوْبَةِ

(٨٨) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا».

انْفَرَدَ بِهِ مُسْلِمٌ بِرَقْمٍ (٢٧٥٩).



٨٦- بَابُ تَعَلُّمِ الْقُرْآنِ وَتَعْلِيمِهِ

(٨٩) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ق وَنَحْنُ نَتَدَارِسُ الْقُرْآنَ، قَالَ: «تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ وَاقْتُنُوهُ، وَتَغْنُوا بِهِ فَإِنَّهُ أَشَدُّ ثَقْلًا مِنَ الْمَخَاضِ فِي عَقْلِهَا».

رَوَاهُ أَحْمَدُ (١٥٣/٤) وَهُوَ حَسَنٌ.



٨٧- بَابُ الْفِقْهِ فِي الدِّينِ سَبِيلُ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ

(٩٠) عَنْ مَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَاللَّهُ الْمُعْطِي وَأَنَا الْقَاسِمُ، وَلَا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ، وَهُمْ ظَاهِرُونَ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٣١١٦) وَمُسْلِمٌ (١٠٣٧).

٨٨- بَابُ بُلُوغِ الْإِسْلَامِ



(٩١) عَنْ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَبْقَى عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ بَيْتٌ مَدْرٍ، وَلَا وَبَرٍ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ كَلِمَةَ الْإِسْلَامِ، بِعِزِّ عَزِيزٍ أَوْ ذُلِّ ذَلِيلٍ، إِمَّا يُعِزُّهُمْ اللَّهُ فَيَجْعَلُهُمْ مِنْ أَهْلِهَا، أَوْ يُذِلُّهُمْ فَيَدِينُونَ لَهَا».

رَوَاهُ أَحْمَدُ (٤/٦) وَهُوَ صَحِيحٌ.

٨٩- بَابُ فَضْلِ التَّوْبَةِ



(٩٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَدْنَبَ كَانَتْ نُكْتَةٌ سَوْدَاءٌ فِي قَلْبِهِ، فَإِنْ تَابَ وَنَزَعَ وَاسْتَغْفَرَ، صُقِلَ قَلْبُهُ، وَإِنْ زَادَ زَادَتْ، حَتَّى يَعْلوَ قَلْبُهُ ذَاكَ الرَّانَ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْقُرْآنِ: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٤].»

رَوَاهُ أَحْمَدُ (٢٩٧/٢) وَهُوَ حَسَنٌ.



٩٠- بَابُ: السُّنَّةُ وَحْيٌ

(٩٣) عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرَبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا هَلْ عَسَى رَجُلٌ يَبْلُغُهُ الْحَدِيثُ عَنِّي وَهُوَ مُتَكِبٌ عَلَى أَرِيكْتِهِ، فَيَقُولُ: بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ، فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ حَلَالًا اسْتَحْلَلْنَاهُ. وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ حَرَامًا حَرَّمْنَاهُ، وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ كَمَا حَرَّمَ اللَّهُ».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِرَقْمٍ (٢٦٦٤) وَأَحْمَدُ (١٣٢/٤) وَهُوَ صَحِيحٌ.



٩١- بَابُ شُكْرِ النِّعَمِ

(٩٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُشْكِرُ اللَّهُ مَنْ لَا يُشْكِرُ النَّاسَ».

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِرَقْمٍ (٤٨١١) وَهُوَ صَحِيحٌ.



٩٢- بَابُ جَامِعٌ لِأَرْبَعَةِ عَشَرَ مَسْأَلَةً

(٩٥) عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: أَمَرْنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجِنَازَةِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ، وَنَصْرِ

الْمَظْلُومِ، وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ، وَنَهَانَا عَنْ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ، وَعَنْ الشُّرْبِ فِي الْفِضَّةِ، أَوْ قَالَ: آيَةُ الْفِضَّةِ، وَعَنْ الْمِيَاثِرِ وَالْقَسِيِّ، وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالذَّبَاجِ وَالْإِسْتَبْرَقِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمِ (٥٦٣٥) وَمُسْلِمٌ (٢٠٦٦).

٩٣- بَابُ فَضْلِ الْبَكْرِ



(٩٦) عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا».

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ بِرَقْمِ (١٠٠٠) وَهُوَ حَسَنٌ، وَلَهُ شَوَاهِدٌ يَصِحُّ بِهَا ذِكْرُهَا فِي تَحْقِيقِ رِيَاضِ الصَّالِحِينَ بِرَقْمِ (١٠٠٦).

٩٤- بَابُ خُطُورَةِ التَّشْبِهِ بِالْكَافِرِينَ



(٩٧) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِيرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ سَلَكَوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكَتُمُوهُ».

قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ: الْيَهُودَ، وَالنَّصَارَى قَالَ: «فَمَنْ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمِ (٣٤٥٦) وَمُسْلِمٌ بِرَقْمِ (٢٦٦٩).



٩٥- بَابُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ

(٩٨) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ، وَالْجَلِيسِ السَّوِّءِ، كَحَامِلِ الْمَسْكِ، وَنَافِخِ الْكَبِيرِ، فَحَامِلِ الْمَسْكِ: إِمَّا أَنْ يُحْذِيكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَحْدِ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخِ الْكَبِيرِ: إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَحْدِ رِيحًا خَبِيثَةً».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ (٥٥٣٤) وَمُسْلِمٌ بِرَقْمٍ (٢٦٢٨).



٩٦- بَابُ لَزُومِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ

(٩٩) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ افْتَرَقَتْ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَإِنَّ أُمَّتِي سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ، إِلَّا وَاحِدَةً وَهِيَ: الْجَمَاعَةُ».

رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ بِرَقْمٍ (٣٩٩٣) وَأَحْمَدُ (١٢٠/٣) وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ وَرَدَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ.

٩٧- بَابُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ



(١٠٠) عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدِ الْغِفَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:
 اطَّلَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا وَنَحْنُ نَتَذَاكُرُ، فَقَالَ: «مَا تَذَاكُرُونَ؟» قَالُوا:
 نَذْكُرُ السَّاعَةَ، قَالَ: «إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرُونَ قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ -
 فَذَكَرَ - الدُّخَانَ، وَالذِّجَالَ، وَالذَّابَّةَ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا،
 وَنُزُولَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ،
 وَثَلَاثَةَ خُسُوفٍ: خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ
 بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ، تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى
 مُحْشَرِهِمْ».

انْفَرَدَ بِهِ مُسْلِمٌ بِرَقْمِ (٢٩٠١).



فهرس المحتويات

- ٥----- المقَدِّمَةُ
- ١٢----- ١- بَابُ الْإِخْلَاصِ لِلَّهِ تَعَالَى وَاسْتِحْضَارِ النِّيَّةِ
- ١٢----- ٢- بَابُ مَرَاتِبِ الدِّينِ
- ١٣----- ٣- بَابُ الدَّعْوَةِ إِلَى التَّوْحِيدِ وَالسُّنَّةِ
- ١٤----- ٤- بَابُ التَّمَسُّكِ بِالسُّنَّةِ
- ١٤----- ٥- بَابُ الدِّينِ النَّصِيحَةِ
- ١٥----- ٦- بَابُ الْخَلْقِ وَالرِّزْقِ وَالْقَدَرِ
- ١٥----- ٧- تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ
- ١٦----- ٨- بَابُ تَوْحِيدِ الْأُلُوهِيَّةِ
- ١٧----- ٩- بَابُ الْحَذَرِ مِنَ الشِّرْكِ
- ١٧----- ١٠- بَابُ إِنْكَارِ الْبِدْعِ، وَمُخَالَفَةِ السُّنَّةِ
- ١٨----- ١١- بَابُ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى لِلَّهِ
- ١٨----- ١٢- بَابُ صِفَاتِ الرَّحْمَنِ
- ١٩----- ١٣- بَابُ تَرْكِ الشُّبُهَاتِ، وَالْوَرَعِ

- ١٤- بَابُ تَحْرِيمِ الْعُشِّ فِي جَمِيعِ الْأُمُورِ ----- ١٩
- ١٥- بَابُ فِعْلِ الْمَأْمُورِ بِهِ وَتَرْكِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ ----- ٢٠
- ١٦- بَابُ اللَّهِ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا طَيِّبًا ----- ٢٠
- ١٧- بَابُ فَضِيلَةِ الصَّدَقِ ----- ٢١
- ١٨- بَابُ تَرْكِ الْفُضُولِ ----- ٢١
- ١٩- بَابُ أَحَبِّ لِأَخِيكَ مَا حُبُّ لِنَفْسِكَ ----- ٢١
- ٢٠- بَابُ عِصْمَةِ دَمِ الْمُسْلِمِ بِغَيْرِ حَقٍّ ----- ٢٢
- ٢١- بَابُ حَقِّ الضَّيْفِ وَالْجَارِ ----- ٢٢
- ٢٢- بَابُ تَرْكِ الْعَضْبِ ----- ٢٣
- ٢٣- بَابُ الْإِحْسَانِ فِي كُلِّ شَيْءٍ ----- ٢٣
- ٢٤- بَابُ مُلَازِمَةِ التَّقْوَى فِي كُلِّ حَالٍ ----- ٢٣
- ٢٥- بَابُ حِفْظِ حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى ----- ٢٤
- ٢٦- بَابُ مَنَزَلَةِ الْحَيَاءِ ----- ٢٤
- ٢٧- بَابُ: الْأَسْتِقَامَةِ تُبِّ الْإِسْلَامِ ----- ٢٥
- ٢٨- بَابُ الْمُحَافَظَةِ عَلَى الْوَأَجِبَاتِ وَتَرْكِ الْحَرَامِ ----- ٢٥
- ٢٩- بَابُ جَامِعٍ لِأُمُورِ الْخَيْرِ ----- ٢٦

- ٣٠- بَابُ فَضْلِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ ----- ٢٦
- ٣١- بَابُ فَضْلِ الذِّكْرِ ----- ٢٧
- ٣٢- بَابُ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ ----- ٢٨
- ٣٣- بَابٌ مِنْ أَهَمِّ أُمُورِ الْإِسْلَامِ ----- ٢٩
- ٣٤- بَابُ الْوُقُوفِ عِنْدَ حُدُودِ الشَّرْعِ ----- ٣٠
- ٣٥- بَابُ الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا ----- ٣٠
- ٣٦- بَابٌ لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ ----- ٣١
- ٣٧- بَابُ أَسَاسِ الْقَضَاءِ فِي الْإِسْلَامِ ----- ٣١
- ٣٨- بَابُ إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ ----- ٣٢
- ٣٩- بَابُ بَعْضِ حُقُوقِ الْمُسْلِمِينَ لِبَعْضِهِمْ ----- ٣٢
- ٤٠- بَابُ فَضْلِ الْعِلْمِ وَالتَّعَاوُنِ ----- ٣٣
- ٤١- بَابُ فَضِيلَةِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ وَلَوْ كَانَ قَلِيلًا ----- ٣٣
- ٤٢- بَابُ مَنْزِلَةِ وَلايَةِ اللَّهِ ----- ٣٤
- ٤٣- بَابُ التَّجَاوُزِ عَنِ الْحَطِّ وَالنَّسْيَانِ وَالْمَكْرَهِ ----- ٣٥
- ٤٤- بَابُ الْغُرْبَةِ فِي الدُّنْيَا ----- ٣٦
- ٤٥- بَابُ حُبِّ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى مَا سِوَاهُ مِنَ الْبَشَرِ ----- ٣٦

- ٤٦- بَابُ فَضْلِ الصَّحَابَةِ وَالْقُرُونِ الْمُفْضَلَةِ ----- ٣٧
- ٤٧- بَابُ سَعَةِ مَعْفِرَةِ اللَّهِ لِلْمُؤَحِّدِينَ ----- ٣٧
- ٤٨- بَابُ الْيَقِينِ لَا يَزُولُ بِالشَّكِّ ----- ٣٨
- ٤٩- بَابُ قِسْمَةِ الْمَوَارِيثِ ----- ٣٨
- ٥٠- بَابُ بَيْعِ مُحَرَّمَةٍ ----- ٣٨
- ٥١- بَابُ أَشْرَبِيَّةِ مُحَرَّمَةٍ ----- ٣٩
- ٥٢- بَابُ التَّقَلُّبِ فِي الْمَطْعَمِ وَالْمَشْرَبِ ----- ٣٩
- ٥٣- بَابُ عَلَامَاتِ النِّفَاقِ ----- ٤٠
- ٥٤- بَابُ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى ----- ٤٠
- ٥٥- بَابُ خَيْرِ النَّاسِ عَمَلًا ----- ٤١
- ٥٦- بَابُ وُجُوبِ عِبَادَةِ اللَّهِ ----- ٤١
- ٥٧- بَابُ أَحَبِّ الْأَعْمَالِ ----- ٤٢
- ٥٨- بَابُ الْحَذَرِ مِنَ الْكِبَائِرِ ----- ٤٢
- ٥٩- بَابُ صِيَانَةِ الشَّرِيْعَةِ لِلدَّمَاءِ وَالْأَعْرَاضِ وَالْأَمْوَالِ ----- ٤٣
- ٦٠- بَابُ حُسْنِ الْعَمَلِ وَإِتْقَانِهِ ----- ٤٣
- ٦١- بَابُ طَهَارَةِ مَاءِ الْبَحْرِ ----- ٤٤

- ٤٤----- ٦٢- بَابُ الوُضوءِ
- ٤٥----- ٦٣- بَابُ التَّيَمُّمِ
- ٤٥----- ٦٤- بَابُ أَرْكَانِ الصَّلَاةِ
- ٤٧----- ٦٥- بَابُ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ
- ٤٧----- ٦٦- بَابُ قَصْرِ الصَّلَاةِ
- ٤٨----- ٦٧- بَابُ الْجُمُعَةِ
- ٤٨----- ٦٨- بَابُ الاسْتِسْقَاءِ
- ٤٩----- ٦٩- بَابُ صَلَاةِ الْكُسُوفِ
- ٥٠----- ٧٠- بَابُ صَلَاةِ الْجَنَازَةِ
- ٥٠----- ٧١- بَابُ التَّعْزِيَةِ
- ٥١----- ٧٢- بَابُ فَرَضِ الزَّكَاةِ
- ٥٢----- ٧٣- بَابُ فَضْلِ الصَّدَقَةِ
- ٥٣----- ٧٤- بَابُ صَوْمِ رَمَضَانَ
- ٥٣----- ٧٥- بَابُ صِفَةِ الْحُجِّ
- ٥٨----- ٧٦- بَابُ الْمُبَادَرَةِ بِالنِّكَاحِ
- ٥٩----- ٧٧- بَابُ عَلَامِ تَنْكِحِ الْمَرْأَةِ

- ٥٩----- ٧٨- بَابُ الطَّلَاقِ
- ٦٠----- ٧٩- بَابُ الرِّضَاعَةِ تُحْرِمُ كَالْوِلَادَةِ
- ٦٠----- ٨٠- بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الْغَرَرِ
- ٦٠----- ٨١- بَابُ تَحْرِيمِ الرِّبَا
- ٦١----- ٨٢- بَابُ فَضِيلَةِ الْغَرَسِ
- ٦٢----- ٨٣- بَابُ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى
- ٦٢----- ٨٤- بَابُ الصَّحَّةِ وَالْفَرَاغِ
- ٦٣----- ٨٥- بَابُ التَّوْبَةِ
- ٦٣----- ٨٦- بَابُ تَعَلُّمِ الْقُرْآنِ وَتَعْلِيمِهِ
- ٦٣----- ٨٧- بَابُ الْفَقْهِ فِي الدِّينِ سَبِيلُ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ
- ٦٤----- ٨٨- بَابُ بُلُوغِ الْإِسْلَامِ
- ٦٤----- ٨٩- بَابُ فَضْلِ التَّوْبَةِ
- ٦٥----- ٩٠- بَابُ: السُّنَّةُ وَحْيٌ
- ٦٥----- ٩١- بَابُ شُكْرِ النَّعْمِ
- ٦٥----- ٩٢- بَابُ جَامِعٍ لِأَرْبَعَةِ عَشَرَ مَسْأَلَةً
- ٦٦----- ٩٣- بَابُ فَضْلِ الْبُكْرِ

- ٩٤- بَابُ خُطُورَةِ التَّشْبِيهِ بِالْكَافِرِينَ ----- ٦٦
- ٩٥- بَابُ الْجُلُوسِ الصَّالِحِ ----- ٦٧
- ٩٦- بَابُ لُزُومِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ ----- ٦٧
- ٩٧- بَابُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ ----- ٦٨
- فهرس المحتويات ----- ٦٩